دُرَرٌ حَدِيثِيَّةٌ

جُزْءٌ فِيهِ

فَوَائِدُ حَدِيثِ أَبِي عُمَيْرٍ

للإمام الفقيه أبي العبّاس أحمد بن أبي أحمد الطبري البغدادي الشافعي
المعروف بابن القاصّ «توفي سنة ٣٣٥ هـ»

تحقيق وتعليق
صابر أحمد البطاوي
إشراف مركز السنة للبحث العلمي

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة بالقاهرة

١٤١٣هـ - ١٩٩٢م



مكتبة السنة

الدار السلفية لنشر العلم

دار تراثية للنشر والتوزيع والطباعة والبحث العلمي وتصدير واستيراد الكتب

القاهرة : ٨١ شارع البستان ناصية شارع الجمهورية - عابدين - تليفون ٣٩٠٠٣١٨

فاكس : ٣٩٢٦٢٥٠ - تلكس : TLTHRB UN ٢١٧١٩ - ص.ب ١٢٨٩ القاهرة

مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ... نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.. اللهم صلِّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وبارك وسلِّم .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ [آل عمران:١٠٢] .

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ [النساء:١] .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾ [الأحزاب:٧٠، ٧١] .

أما بعد:

فإن شرف وفضل أصحاب الحديث معروف لكل مسلم .. إذْ أنهم أصحاب الفضل في معرفة الأصل الثاني للشريعة الإسلامية، وهي السنة المشرفة، علاوة على ما خصهم الله به من فضيلة الاتصال برسول الله ﷺ، كما قيل: « حسب أهل الحديث شرفاً أنهم آخر سلسلةٍ؛ رسول الله ﷺ أولها » .

وفي كل العصور ارتبطت نهضة الأمة ورقيها بحسب تمسكها ومعرفتها بهدي نبيها ﷺ، وما جرّ على الأمة البلاءَ إلا حيادُ البعض عن حديث رسول الله ﷺ، ومعارضته بأقوال الفقهاء أو تأويلات المتكلمين أو خيالات وأذواق بعض العباد .

وإذا صحت النيات وخلصت القلوب لوجدت في هدي رسول الله ﷺ الغنى والغاية.. وحسبك أنك واجد في هذا الكتاب حديثاً واحداً استخرج منه المؤلف - رحمه الله- أكثر من ستين فائدة وحكماً؛ علاوة على ما ذكره غيره من العلماء!

والكتاب الذي بين أيدينا هو - بحق - مفخرة من مفاخر أهل الحديث، ألفه أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري، المعروف بابن القاصّ، المتوفَّى سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة، في شرح حديث أبي عمير، وذلك أن بعض الناس عاب على أهل الحديث أنهم يروون أشياء لا فائدة فيها.. ومثَّلَ ذلك بحديث أبي عمير هذا ..

قال: وما دَرَى أن في هذا الحديث من وجوه الفقه وفنون الأدب والفائدة ستين وجهاً!

وقد سبق إلى التنبيه على فوائد قصة أبي عمير بخصوصها من القدماء: أبو حاتم الرازي، أحد أئمة الحديث الأعلام، ثم تلاه الترمذي في الشمائل [1]، ثم تلاه الخطابي [2]، وجميع ما ذكروه يقرب من عشر فوائد فقط.

---

(١) انظر الشمائل المحمدية للإمام أبي عيسى الترمذيّ بتحقيق عزت عبيد الدعاس ص(١١٩)، حيث جاء فيه:
قال أبو عيسى: وفقه هذا الحديث: أن النبي ﷺ كان يمازح.
وفيه أنه كنى غلاماً صغيراً، فقال له: « يا أبا عمير » .
وفيه أنه لا بأس أن يعطى الصبيّ الطير ليلعب به، وإنما قال له النبي ﷺ: « يا أبا عمير، ما فعل النُّغَيْر؟ » لأنه كان له نغير يلعب به فمات، فحزن الغلام عليه، فمازحه النبي ﷺ، فقال: « يا أبا عمير، ما فعل النغير؟» .

(٢) انظر معالم السنن للخطابيّ على سنن أبي داود بتحقيق عزت عبيد الدعاس ٢٥٢/٥، حيث جاء فيه: قال الشيخ: النُّغَر: طائر صغير، يجمع على النِّغْرَان، وأنشدني أبو عمرو :
يحملن أوعية السُّلاف كأنما ... يحملنه بأكارع النغران .
وفيه من الفقه: أن صيد المدينة مباح .
وفيه: إباحة السجع في الكلام .
وفيه: جواز الدعابة ما لم يكن آثماً .
وفيه : إباحة تصغير الأسماء .
وفيه: أنه كناه ولم يكن له ولد، فلم يدخل في باب الكذب .=

ولا شك في نسبة الكتاب إلى مؤلفه :

حيث قال عنه الإمام الحافظ أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني – رحمه الله– في موسوعته: فتح الباري [1] بشرح صحيح البخاري : « وفي هذا الحديث عدة فوائد جمعها أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري– المعروف بابن القاصّ–، الفقيه الشافعيّ، صاحب التصانيف: في جزء مفرد، بعد أن أخرجه من وجهين: عن شعبة، عن أبي التيّاح، ومن وجهين عن حميد عن أنس، ومن طريق محمد بن سيرين، وقد جمعت في هذا الموضع طرقه، وتتبعت ما في رواية كل منهم من فائدة زائدة ... ».

وقال الذهبيّ في سير أعلام النبلاء [2] عند ترجمة أبي العباس أحمد بن أبي أحمد المعروف بابن القاصّ .. « رأيت له شرح حديث أبي عمير » .

وتوجد من الكتاب نسخة خطية بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢١٨٤) حديث، ورقم الميكرو فيلم المصور (٣٦١٤٥)، ولقد راجعنا المخطوطة بعد نسخها على ما هو موجود بفتح الباري لشيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، حيث ذكر الحافظ جميع ما جاء بالشرح ملخصاً.. بالإضافة إلى أننا قمنا بتخريج الأحاديث الواردة بالكتاب، والترجمة للأعلام المذكورة، والتعليق على بعض الفوائد بعد الرجوع إلى أمهات كتب الفقه والحديث .. ثم أوردنا ما جاء بفتح الباري زيادة عن شرح ابن القاصّ في آخر الكتاب لعموم الفائدة.

هذا وقد صدرنا الكتاب بترجمة مطولة لأم سليم بنت ملحان وأبي طلحة الأنصاريّ – رضي الله عنهما– والدي أبي عمير..

= وقوله : يلعب به : أي: يتلهى بحبسه وإمساكه .

(١) فتح الباري (٦٠١/١٠) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٣٧١/١٥) .

ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر إلى كل من أعانني على إخراج هذا الكتاب، وأخصّ منهم الأخ الأستاذ/ سيد بن عباس الجليمي بالمكتب السلفي لتحقيق التراث، حيث ساعدني كثيراً وأفدت من جهده وعلمه، فاللهم تولّ جزاءه، وكذا الأخ شرف حجازي صاحب مكتبة السنة، وكل من أسهم في إخراج الكتاب بالحسنى في الدارين -آمين-.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وكتبه

أبو عبد الرحمن صابر أحمد البطاوي

طوخ – قليوبية

٢١ من رجب ١٤١١هـ ـ ١٩٩١/٢/٦م

ترجمة المؤلف

هو أبو العباس أحمد بن أبي أحمد المعروف بابن القاصّ، الطبريّ، الفقيه الشافعيّ، كان إمام وقته في طبرستان، وأخذ الفقه عن ابن سريج، وصنف كتباً كثيرة، منها: «التلخيص»و «أدب القاضي» و «المفتاح» وغير ذلك، وقد شرح التلخيص أبو عبد الله الخَتَن والشيخ أبو عليّ السنجي، وهو كتاب صغير ذكره الإمام في النهاية في مواضع، وكذلك الغزالي .

وجميع تصانيفه صغيرة الحجم كثيرة الفائدة، وكان يعظ الناس، فانتهى في بعض أسفاره إلى طرسوس – وقيل إنه تولى بها القضاء – فعقد له مجلس وعظ، وأدركته رقة وخشية وروعة من ذكر الله تعالى فخرّ مغشيًا عليه، ومات سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة– وقيل: سنة ست وثلاثين – رحمه الله تعالى [1] .

وعرف والده بالقاصّ لأنه كان يقص الأخبار والآثار .

---

(١) للمزيد في ترجمته انظر : النجوم الزاهرة(٢٩٤/٣)، شذرات الذهب (٣٣٥/٢)، طبقات الشافعية للسبكيّ (١٠٣/٢)، وفيات الأعيان (٦٨/١)، سير أعلام النبلاء (٣٧١/١٥)، الأنساب (٣٠٣/١٠) .

ترجمة أم سليم

أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عديّ بن النجار الأنصارية الخزرجية النجارية، أم أنس بن مالك .

كانت تحت مالك بن النضر والد أنس بن مالك في الجاهلية، أسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار، فغضب مالك فخرج إلى الشام فمات بها.

وعن أنس بن مالك: أن أبا طلحة خطب أم سليم، فقالت: يا أبا طلحة، ألست تعلم أن إلهك الذي تعبد ينبت من الأرض ينْجُرها حبشيّ بني فلان؟ قال: بلى! قالت: أفلا تستحيي تعبد خشبة؟ إن أنت أسلمت فإني لا أريد الصداق غيره. قال: حتى أنظر في أمري، فذهب ثـم جاء فقال: أشهد أن لا إلـه إلا الله وأن محمـداً رسول الله. فقالت: يا أنس: زوج أبا طلحة، فتزوجها.

كانت أم سليم تقول: لا أتزوج حتى يبلغ أنس ويجلس في المجالس، فيقول - أي أنس-: جزى الله أمي عني خيراً، لقد أحسنت ولايتي !

عن أنس بن مـالك - رضي الله عنه -: أن النبي ﷺ كان يزور أم سليم فتتحفه بالشيء تصنعه له.

وعن أنس أنه قـال: لم يكن رسول الله ﷺ يدخل بيتاً غير بيت أم سليم إلا على أزواجه، فقيل له، فقال: « إني أرحمها، قتل أبوها وأخوها معي » .

وكانت أم سليم تغزو مع رسول الله ﷺ، ولها قصص مشهورة، منها قصتها المخرجة في الصحيحين: لما مات ولدها ابن أبي طلحة، فقالت لما دخل: لا يذكر أحد ذلك لأبي طلحة قبلي، فلما جاء وسأل عن ولده قالت: هو أسكن ما كان، فظن أنه عُوفِيَ، وقام فأكل، ثم تزينت له وتطيبت فنام معها وأصاب منها. فلما أصبح قالت له: احتسب

ولدك، فذكر ذلك للنبي ﷺ.. فقال: « بارك الله لكما في ليلتكما ». فجاءت بولد هو عبد الله بن أبي طلحة، فأنجب ورزق أولاداً قرأ القرآن منهم عشرة.

وفي الصحيح أيضاً عن أنس: أن أم سليم لما قدم النبي ﷺ إلى المدينة قالت: يا رسول الله، هذا أنس يخدمك- وكان حينئذ ابن عشر سنين-، فخدم النبي ﷺ منذ قدم المدينة حتى مات، فاشتهر بخادم النبي ﷺ .

روت أم سليم عن النبي ﷺ عدة أحاديث، وروى عنها ابنها أنس، وابن عباس، وزيد ابن ثابت، وآخرون .

عن أنس: عن النبي ﷺ، قال: « دخلت الجنة فسمعت خشفة (حركة المشي وصوته)، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذه الغُمَيصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك » [1].

---

(١) للمزيد في ترجمتها رضي الله عنها انظر :-

- أسد الغابة في معرفة الصحابة (٣٤٥/٧) .
- الإصابة في تمييز الصحابة (٢٤٣/٨) .
- صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضي الله عنهما (١٩٠٨/٤).

ترجمة أبي طلحة

أبو طلحة الأنصاري هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عديّ بن عمرو بن مالك بن النجار .

شهد العقبة وبدراً، وكان نقيباً، وهو زوج أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك -رضي الله عنهم- .

عن أنس بن مالك، قال: خطب أبو طلحة أمَّ سليم، فقالت: يا أبا طلحة، ما مثلك يُرَدُّ، ولكنك امرؤ كافر، وأنا امرأة مسلمة لا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم فذلك مهري لا أسألك غيره، فأسلم، فكان ذلك مهرها.. قال ثابت: فما سمعت بامرأة كانت أكرم مهراً من أم سليم .

ولما هاجر رسول الله ﷺ والمسلمون إلى المدينة آخى رسول الله -ﷺ- بين أبي طلحة وبين أبي عبيدة بن الجراح، وشهد أبو طلحة المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان من الرماة المذكورين من الصحابة، وهو من الشجعان المذكورين، وله يوم أحد مقام مشهود، كان يقي رسول الله ﷺ بنفسه ويرمي بين يديه ويتطاول بصدره ليقي رسول الله ﷺ، ويقول: نحري دون نحرك، ونفسي دون نفسك، وكان رسول الله ﷺ يقول: « صوت أبي طلحة في الجيش خير من مائة رجل » .

وأبو طلحة هو الذي حفر قبر رسول الله ﷺ ولحده.

وعن أنس: أن أبا طلحة قرأ سورة براءة فأتى على هذه الآية: ﴿ **انفروا خفافًا وثقالاً** ﴾، قال: أرى ربي يستنفرني شاباً وشيخاً .. جهزوني، فقال له بنوه: قد غزوت مع رسول الله ﷺ حتى قبض، ومع أبي بكر ومع عمر! فنحن نغزو عنك! فقال: جهزوني، فجهزوه، فركب البحر، فمات، فلم يجدوا جزيرة يدفنونه فيها الا بعد سبعة أيام، فلم يتغير!

توفي رضي الله عنه سنة أربع وثلاثين، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين، وقيل أنه كان لا يكاد يصوم في عهد النبي ﷺ من أجل الجهاد، فلما توفي رسول الله ﷺ صام أربعين سنة لم يفطر إلا أيام العيد، وهذا يؤيد قول من قال إنه توفي سنة إحدى وخمسين [1].

* * *

(١) انظر:

- أسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٨٩/٢، ١٨١/٦).
- الإصابة في تمييز الصحابة (٢٨/٣، ١١٠/٧).
- صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي طلحة رضي الله عنه (١٩٠٩/٤).

[النص المحقق]

بسم الله الرحمن الرحيم

ربنا أفرغ علينا صبراً

أخبرنا شيخنا الإمام الحافظ العلامة شهاب الدين أبو العباس أحمد بن مظفر بن أبي محمد النابلسي- فَسَّح اللهُ في مدته -بقراءتي عليه يوم الثلاثاء العشرين[1] من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين وسبعمائة، قال: أخبرنا الإمام الحافظ زين الدين أبو محمد عبد الله بن مروان بن عبد الله بن فيروز الفارقي الشافعيّ رحمه الله تعالى إجازة، قال- وغير واحد[2]- : أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ تقيّ الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح إجازة، أنا أبو عبد الله محمد بن عمر بن أبي بكر المقدسي بقراءتي عليه عام أحد وستّمائة بالموصل، أنا الحافظ أبو سعيد الخليل بن أبي الرجاء ابن أبي الفتح الرَّارَانيّ، أنا الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد الدقاق، أخبرني الشيخ الخطيب أبو الفتح عبد الرزاق بن حسان بن سعيد بن حسان بن محمد المنيعي المخرومي بقراءتي عليه مرات -ثلاثاً-، قلت له: أخبركم الشيخ أبو مسعود أحمد بن محمد بن عبد الله بن عبد العزيز البجليّ- قدم عليكم-، ثنا القاضي أبو محمد الحسن بن محمد بن موسى بن سندوله، أنا أبو عليّ الزجاجيّ:

نا أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبريّ، قال :

---

(١) يأتي في آخر الجزء : تاسع عشر .

(٢) بعده سطر فارغ فيه: صح صح صح .

وأمَّا قصَّةُ أبي عمير فأنا ذاكرُها برواياتها ومُلَطِّفُ القولَ في تخريج مَا فيها من وجوه الفقهِ والسُّنة، وفنونِ الفائدة والحكمة، ليَعْلَمَ الزاري على أهلِ الحديث–به– أنَّهم بالمدحِ به أولى، وأن السكوتَ كانَ به أحرى.. وذلك: أنَّ فيه ستين وجهاً من الفقه! وسنأتي– إن شاء الله، وبعون الله وتوفيقه– على بيان ذلك وتفصيله :

[1] أخبرنا أبو خليفة بن الحباب الجمحي (١)، نا أبو الوليد الطيالسي (٢)، ثنا شعبة(٣)، عن أبي التياح (٤)، عن أنس بن مالك :

أن النبي ﷺ قال– لأخٍ له صغير–: « يا أبا عُمَيْر، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» .

[2] حدثنا محمد بن عبد الله الحضرميّ (٥) وأبو يعلى أحمد بن عليّ

---

[1] طريق أبي الوليد الطيالسي عن شعبة ... عند :
– ابن السنّيّ في عمل اليوم والليلة، برقم (٤٠٩).
– أبي عوانة في مسنده (٧٢/٢).
وانظر رقم [3].

(١) الإمام الثقة، محدث البصرة، الفضل بن الحباب الجمحيّ، كان محدثاً صادقاً مكثراً.
انظر : تذكرة الحفاظ (٦٧٠)، سير أعلام النبلاء (٧/١٤) .

(٢) هشام بن عبد الملك، الباهليّ مولاهم، البصريّ، الحافظ الإمام الحجة، قال عنه الإمام أحمد: أبو الوليد شيخ الإسلام، ما أقدِّمُ عليه اليوم أحداً من المحدثين .
انظر: تذكرة الحفاظ (٣٨٢)، تهذيب التهذيب (٤٥/١١)، سير أعلام النبلاء (٣٤١/١٠).

(٣) شعبة بن الحجاج بن الورد، الحجة الحافظ، شيخ الإسلام، أبو بسطام الأزدي العتكي الواسطيّ، نزيل البصرة ومحدثها.
انظر: تذكرة الحفاظ (١٩٣)، تهذيب التهذيب (٣٣٨/٤)، سير أعلام النبلاء (٢٠٢/٧) .

(٤) يزيد بن حميد، الضُّبَعِيّ، البصريّ، قال أحمد: ثبت ثقة ثقة .
انظر تهذيب التهذيب (٣٢٠/١١)، وسير أعلام النبلاء (٢٥١/٥) .

[2] طريق محمد بن عمرو بن جبلة ..
أخرجها :
– أبو يعلى الموصليّ في المسند جـ٥ ح (٢٨٣٦) .
– أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص (٣٢).

(٥) محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرميّ الكوفيّ، أبو جعفر، الملقب بِمُطَيَّن، كان من أوعية العلم، =

الموصلي[1]، قالا: ثنا محمد بن عمرو بن جبلة البصريّ[2]، ثنا محمد بن مروان[3]، عن هشام[4]، [عن] محمد[5]، عن أنس بن مالك، قال:

كان رسول الله ﷺ يغشانا ويخالطنا، فكان معنا صبيٌّ يُقَالُ لَهُ: أبو عُمير، فقال: «يا أبا عُمَير، ما فَعَلَ النُّغَيرُ؟»

[3] حدثنا عبد الله بن غنام الكوفي[6]، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة[7]،

= سُئل عنه الدارقطني فقال: ثقة جبل.

انظر تذكرة الحفاظ (٦٦٢)، سير أعلام النبلاء (٤١/١٤).

(١) صاحب المسند المشهور. قال ابن حبان: بينه وبين النبيّ ﷺ ثلاثة أنفس! انظر سير أعلام النبلاء (١٧٤/١٤).

(٢) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد، العتكيّ مولاهم، أبو جعفر البصري، روى عنه مسلم وأبو داود وأبو بكر بن أبي عاصم وأبو زرعة وبقي بن مخلد وغيرهم. وتهذيب التهذيب (٣٧٣/٩).

(٣) محمد بن مروان بن قدامة العقيليّ، أبو بكر البصريّ، المعروف بالعجليّ: مختلف فيه.

انظر تهذيب التهذيب (٤٣٥/٩).

(٤) في الأصل: هشام « بن » محمد، والتصويب من: أبي يعلى، وأبي الشيخ، وكتب التراجم. وهشام هو ابن حسان، الإمام الحافظ، محدث البصرة، أبو عبد الله الأزدي. انظر: سير أعلام النبلاء (٣٥٥/٦).

(٥) محمد بن سيرين الإمام، شيخ الإسلام، أبو بكر الأنصاريّ، الأنسِيّ البصريّ: انظر سير أعلام النبلاء (٦٠٦/٤).

(٦) عبد الله بن غنام- أو: عبيد بن غنام- مختلف في اسمه، وهو ابن القاضي حفص بن غياث، الإمام، المحدث، الصادق، أبو محمد، النخعي الكوفي. انظر سير أعلام النبلاء (٥٥٨/١٣).

(٧) أبو بكر بن أبي شيبة، الحافظ عديم النظير، الثبت النحرير، صاحب المسند والمصنف وغير ذلك.

انظر تذكرة الحفاظ (٤٣٣)، تهذيب التهذيب (٢/٦)، سير أعلام النبلاء (١٢٢/١١).

[3] طريق وكيع عن شعبة .. عند:

- أحمد في المسند (١١٩/٣).
- الترمذي في الجامع في أبواب الصلاة باب ما جاء في الصلاة على البسط برقم (٣٣٣).
- الترمذي في الشمائل باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ برقم (٢٣٧).
- النسائي في عمل اليوم والليلة باب التسليم على الصبيان .. برقم (٣٣٥).
- ابن ماجة في كتاب الأدب باب المزاح برقم (٣٧٢٠)، وباب الرجل يكنى قبل أن يولد له برقم (٣٧٤٠).
- ابن أبي شيبة في المصنف (جـ٩/ ص١٤).

=

....

= ورواه عن شعبة – غير وكيع وأبي الوليد الطيالسيّ – نفرٌ كثيرٌ يَقْرُبُون من العشرة، فانظره من حديث شعبة عن أبي التياح ... في المواضع الآتية :

– مسند أحمد (١٧١/٣) .

– البخاريّ في الصحيح في كتاب الأدب باب الانبساط إلى الناس برقم (٦١٢٩).

– جامع الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في المزاح برقم (١٩٨٩) .

– عمل اليوم والليلة للنسائي باب التسليم على الصبيان ... برقم (٣٣٤).

– الأدب المفرد للبخاري باب المزاح مع الصبيّ ح (٢٦٩) .

– مسند الطيالسي ح (٢٠٨٨) .

– مسند أبي عوانة (٧٢/٢) .

– السنن الكبرى للبيهقي (٢٠٣/٥) .

– شرح السنة للبغويّ جـ١٢ ح(٣٣٧٧) .

فائدة: عند النسائي في عمل اليوم والليلة برقم (٣٣٣) وقع بين شعبة وأبي التياح: محمد ابن قيس، قال النسائي: أخبرنا عمران بن بكار ثنا الحسن بن خمير ثنا الجراح بن مليح عن شعبة ابن الحجاج عن محمد بن قيس عن أبي التياح .. ا.هـ والمحفوظ: شعبة عن أبي التياح .

* * *

ورواه غيرُ شعبة عن أبي التياح :

* فقد رواه عبد الوارث عن أبي التياح :

– مسند أحمد (٢١٢/٣) .

– صحيح مسلم كتاب الآداب باب استحباب تحنيك المولود.. برقم (٣٠/٢١٥٠).

– « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » لأبي الشيخ ص (٣٢–٣٣) .

– البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٣/٥) و(٣١٠/٩). وفي دلائل النبوة (٣١٢/١–٣١٣).

* ورواه المثنى بن سعيد الضبعيّ عن أبي التياح :

– عمل اليوم والليلة للنسائي برقم (٣٣٦) .

– مسند أحمد (١٩٠/٣) – تنبيه: وقع في مسند أحمد: موسى بن سعيد، وهو تصحيف، صوابه: المثنى بن سعيد –.

* ورواه أبو هلال الراسبي عن أبي التياح :

– « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » لأبي الشيخ ص(٣٢) .

نا وكيع[1]، عن شعبة، عن أبي التياح الضُّبَعيّ، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يُخَالِطنَا، ونَضَحنا له بِساطاً لنا، فَصلّى عليه، وكان يقولُ لأخ لي: «يا أبا عُمَير مَا فَعَل النُّغَـير؟»

[4] حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعيّ[2]، ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنيّ[3] نا مروان بن معاوية الفزاريّ[4]، عن حميد[5]، عن أنس بن مالك، قال: كان بُنيٌّ لأبي طلحة يُكنى أبا عُمير، وكان النبي ﷺ إذا جاء إلى أم سليم مازحه، فدخل فرآه حزيناً، فقال: « ما بال أبي عمير حزيناً؟» فقالوا: مات يا رسول الله نغيره الذي كان يلعب به، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «أبا عُمَير، مَا فَعَل النُّغَير».

قال أنس: وما مسست شيئاً قط -خزة ولا حريرة- ألين من كف رسول الله ﷺ.

[5] حدثنا أحمد بن عليّ الموصليّ، نا وهب بن

---

(١) وكيع بن الجراح بن مليح، الإمام الحافظ الثبت، محدث العراق، أبو سفيان الرؤاسي الكوفي، أحد الأئمة الأعلام، مناقبه - رحمه الله- كثيرة مشهورة.

انظر تذكرة الحفاظ(٣٠٦-٣٠٩)، تهذيب التهذيب (١٢٣/١١-١٣١)، سير أعلام النبلاء (١٤٠/٩).

(٢) هو الإمام المقرئ المحدث أبو محمد إسحاق بن أحمد بن إسحاق بن نافع الخزاعيّ المكّيّ، شيخ الحرم. قال الذهبي: كان متقناً ثقةً. انظر سير أعلام النبلاء (٢٨٩/١٤).

(٣) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، أبو عبد الله الحافظ المسند المجاور بمكة، صنف المسند، وعمر دهراً، صار شيخ الحرم في زمانه، وكان صالحاً عابداً لا يفتر عن الطواف.

انظر: تذكرة الحفاظ (٥٠١)، تهذيب التهذيب (٥١٨/٩-٥٢٠)، سير أعلام النبلاء (٩٦/١٢).

(٤) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن، الحافظ المحدث الثقة، أبو عبد الله الغزاريّ الكوفيّ، نزيل مكة، ثم دمشق، قال أحمد: ثبت حافظ، كان يحفظ حديثه كله.

كان فقيراً ذا عيال فكان الناس يبرونه. انظر تذكرة الحفاظ (٢٩٥)، تهذيب التهذيب (٩٦/١٠)، سير أعلام النبلاء (٥١/٩).

(٥) حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخزاعي، الإمام الحافظ.

انظر تذكرة الحفاظ (١٥٢)، تهذيب التهذيب (٣٨/٣)، سير أعلام النبلاء (١٦٣/٦).

[4]،[5] طريق حميد الطويل عن أنس انظرها في المواضع الآتية:

- مسند أحمد (١١٤/٣، ١٨٨، ٢٠١).

=

بقيـــة[1]، ثنا خالد بن عبد الله[2]،عن حميد، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ كان

=- المنتخب من مسند عبد بن حميد ح(١٤١٥)، (١٤١٦) .

- السنن الكبرى للبيهقي (٢٠٣/٥) .

- شرح السنة للبغويّ جـ١٢ ح (٣٣٧٨) .

* * *

فالحديث مروي من طريق أبي التياح ومحمد بن سيرين وحميد الطويل - ثلاثتهم- عن أنس.

* وروي أيضاً من حديث ثابت عن أنس، انظره في المواضع الآتية:

- مسند أحمد (٢٢٢/٣-٢٢٣، ٢٨٨) .

- سنن أبي داود كتاب الأدب باب ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد برقم (٤٩٦٩).

- الأدب المفرد للبخاري برقم (٣٨٦)، (٨٥٠).

- المنتخب من مسند عبد بن حميد(١٢٧٩)، (١٣٣١) .

- مسند أبي يعلى برقم (٣٣٤٧) .

- صحيح ابن حبان - إحسان- برقم (١٠٩) .

- « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص (٣٣) .

* ومن حديث قتادة عن أنس : عند أحمد (٢٧٨/٣) .

* ومن حديث الجارود عن أنس : مسند الطيالسي ح (٢١٤٧) .

* ومن حديث الزهريّ عن أنس: حلية الأولياء (٣١٠/٧) .

(١) وهب بن بقية بن عثمان بن سابور - بالمهملة - بن عبيد بن آدم بن زياد الواسطيّ، المحدث الإمام الثقة، المعروف بوهبان . انظر تهذيب التهذيب (١٥٩/١١)، سير أعلام النبلاء (٤٦٢/١١) .

(٢) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان، الحافظ الإمام، المزني مولاهم، أبو الهيثم- أو: أبو محمد- الواسطي. قال أحمد: كان خالد الطحان ثقة صالحًا في دينه .

انظر: تذكرة الحفاظ (٢٦٠)، تهذيب التهذيب (١٠٠/٣)، سير أعلام النبلاء (٢٧٧/٨) .

يأتي أُمَّ سُليم، وكان إذا مشى يتوكّأ، فكانَ ينامُ على فراشها - ثم ذكر الحديث بطوله-.

قال أبو العباس: وفيما روينا من قصة أبي عمير ستون وجهاً من الفقه والسنة وفنون الفائدة والحكمة:

فمن ذلك:

[١]

- أن سنة الماشي أن لا يتبختر في مشيته ولا يتبطأ فيه، فإنه ﷺ كان إذا مشى تَوَكَّأَ كأنما ينحدر من صبب (١).

[٢]

- ومنها أن الزيارة سُنَّةٌ.

[٣]

- ومنها الرُّخْصَة للرِّجالِ في زيارة النساء غير ذوات المحارم (٢).

---

(١) الترمذي: كتاب الفضائل، باب ماجاء في صفة النبي ﷺ، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي طبع الهند (٣٠٢/٤).

(٢) في فتح الباري ٦٠٠/١٠ لخص ابن حجر كلام ابن القاص، وفيه: جواز زيارة الرجل المرأة الأجنبية إذا لم تكن شابة وأمنت الفتنة.

وانظر صحيح مسلم بشرح النووي كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، فقد حدث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس، فدخل أبو بكر الصديق- وهي تحته يومئذ- فرآهم، فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أر الا خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «إنّ الله قد برّأها من ذلك»، ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال: «لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان».

قال الإمام النوويّ - رحمه الله - في شرح هذا الحديث: المغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وإسكان الياء، وهي: التي غاب عنها زوجها، والمراد: غاب زوجها عن منزلها، سواء غاب عن البلد بأن سافر، أو غاب عن المنزل- وإن كان في البلد-.. ثم قال: ثم إن ظاهر هذا الحديث جواز خلوة الرجلين أو الثلاثة بالأجنبية، والمشهور عند أصحابنا تحريمه، فيتأول الحديث على جماعة يبعد وقوع المواطأة منهم على الفاحشة لصلاحهم أو مروءتهم أو نحو ذلك. اهـ، مسلم بشرح النووي (١٥٥/١٤).

[٤]

– ومنها زيارة الحاكم الرَّعيــة .

[٥]

– ومنهـا أنه إذا خص الحـاكم بالزيارة والمخالطة بعض الرَّعيـة دون بعض فليس ذلك بميلٍ. وقد كان بعض أهل العلم يَكْرَهُ للحكام ذلك .

[٦]

– وإذا ثبت ما وصفنا كان فيه وجه من تواضع الحاكم للرَّعية .

[٧]

– وفيه دليل على كراهية الحجّابِ للحُكام .

[٨]

– وفيه أنَّ الحاكم يجوزُ له أن يسير وحده .

[٩]

– وأن أصـحـاب المقــارع بين يدي الحُكّام والأُمَرَاء مُحْدَثَة مكروهة.. لما رُوي في الخبر: رأيت النبي ﷺ بمنًى على ناقة له، لا ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك (١) .

[١٠]

– وفي قوله: (يغشانا) ما يدل على كثرة زيارته لهم .

[١١]

– وأن كثرة الزيارة لا تَخْلِقُ الحُبَّ والمودة ولا تُنقِصُها إذا لم يكن معها طمعٌ .

---

(١) الترمذي: كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار، انظر تحفة الأحوذي طبع الهند (١٠٥/٢)، وسنن النسائي– المجتبى– كتاب المناسك باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم (٢٦٩/٥)، وسنن ابن ماجة كتاب المناسك باب رمي الجمار راكباً (١٠٠٩/٢) .

[١٢]

–وأن قوله عليه السلام لأبي هريرة : « زرْ غِبًّا تزْددْ حبًّا » (١) .

كما قاله بعض أهل العلم لما رأى في زيارته من الطَّمع لما كان بأبي هريرة من الفقر و الحاجة حتى دعا له النبي ﷺ في مِزودة، وكان لا يُدْخِلُ يده فيها إلا أخذ حاجته، فحصلت له الزيارة دون الطَّمعِ (٢) .

[١٣]

– وفي قوله: (يُخَالطُنا) ما يدل على الأُلفة، بخلاف النُّفور، وذلك من صفة المؤمن، كما رُوي في بعض الأخبار : المؤمن أَلوف(٣) والمنافِقُ نفورٌ .

[١٤]

– ومنها أن ما روي في الخبر: (فِرّ من النَّاسِ فِرَارَكَ من الأسد)(٤) : إذا كانت في لقيهم مضرة لا على العموم، فأما إذا كانت فيه للمسلمين ألفة ومودة فالمخالطة أولى .

[١٥]

– وفيه دلالة على الفرق بين شباب النساء وعجائزهن في المعاشرة؛ إذِ اعتذر النبي

---

(١) انظر الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطيّ، حيث عزاه للبزار، والبيهقي في شعب الإيمان، من حديث أبي هريرة، وضعفاه، وانظر الكلام على طرق هذا الحديث في المقاصد الحسنة للسخاوي ص (٢٣٢) طبع دار الكتب العلمية، وانظر صحيح الجامع الصغير وزيادته للشيخ محمد ناصر الدين الألباني الحديث (٣٥٦٨) حيث ذكر أن الحديث صحيح (٦٦٧/١) .

(٢) الترمذي: كتاب المناقب برقم (٣٨٣٩)، والإمام أحمد في مسنده (٣٥٢/٢) .

(٣) حديث: « المؤمن إلف مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف »: قال عنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء... أحمد والطبراني من حديث سهل بن سعد، والحاكم من حديث أبي هريرة وصححه . راجع إحياء علوم الدين، كتاب آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق (١٥٦/٢) .

(٤) إحياء علوم الدين (٢٢٢/٢) .. قال أبو الربيع الزاهد لداود الطائي: عظني. قال: صم عن الدنيا، واجعل فطرك الآخرة، وفر من الناس فرارك من الأسد .

ﷺ إلى من رآه واقفاً مع صفية [1]، ولم يعتذر من زيارته أمَّ سُليم، بل كان يغشاهم الكثير .

[١٦]

– وفي قوله: (ما مسست شيئاً قط ألين من كف رسول الله ﷺ) : ما يدل على مصافحته، وإذا ثبتت المصافحة دل على تسليم الزَّائر إذا دخل .

[١٧]

– ودل على مصافحته .

[١٨]

– ودل على أن يصافح الرجل دون المرأة؛ لأنه لم يقل: (فما مسسنا)، وإنما قال: (ما مسست)، وكذلك كانت سُنَّتُه ﷺ في التسليم على النساء ومبايعته، إنما كان يصافح الرجال دونهن [2].

[١٩]

– وفي لين كفه ما يدل على أنه لا ينبغي أن يتعمد المصلي إلى شدة الاعتماد على

---

(١) عن صفية بنت حُيَيّ – رضي الله عنها– قالت: كان النبي ﷺ معتكفاً، فأتيته أزوره ليلاً، فحدثته، ثم قمت لأنقلب، فقام معي ليقلبني– وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد–، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ: «على رسلكما، إنها صفية بنت حُيَيّ». فقالا: سبحان الله يا رسول الله!! قال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًا »– أو قال: « شيئًا »–.
– صحيح البخاري: كتاب الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد .
– صحيح مسلم : كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجة أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة، ليدفع ظن السوء به. مسلم بشرح النووي (١٥٦/١٤).

(٢) سنن النسائي (المجتبى): كتاب البيعة، باب بيعة النساء (١٤٨/٧) .
– سنن ابن ماجة : كتاب الجهاد، باب بيعة النساء (٩٥٩/٢) .
– الموطأ : كتاب البيعة، باب ما جاء في البيعة (٩٨٢/٢) .

اليدين في السجود - كما اختار ذلك بعضهم، لما وجده في صفة النبي ﷺ أنه كان شثن الكفين والقدمين (١)، فقال: ينبغي أن يتعمد إلى شدة الاعتماد على اليدين في السجود ليؤثر على يديه دون جبهته -.

[٢٠]

- وفيه ما يدل على الاختيار للزائر إذا دخل على المزور أن يصلي في بيته كما صلى النبي ﷺ .

[٢١]

- وفيه ما يدل على ما قاله بعض أهل العلم: أن الاختيار في السنة الصلاة على البساط والجريد والحصير، وقد قيل في بعض الأخبار أنه كان حصيراً بالياً؛ وذلك أن بعض الناس كان يكره الصلاة على الحصير، وينزع بقول الله تعالى: ﴿ **وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ للكافرينَ حَصِيراً** ﴾ [سورة الإسراء: ٨] .

[٢٢]

- وفي نضحهم ذلك له وصلاته عليه مع علمه ﷺ أن في البيت صبيّا صغيراً دليل على أن السنة ترك التقزز.

[٢٣]

- ودليل على أن الأشياء على الطهارة حتى يعلم يقينُ النجاسة (٢).

---

(١) البخاري: كتاب اللباس: باب الجعد، وقوله: شثْن: بفتح الشين وسكون الثاء- وبكسرها- بعدها نون، أي: غليظ الأصابع والراحة، ويحمد ذلك في الرجال لأنه أشد لقبضهم ويذم في النساء .

- انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/٤٤٤) .

- وانظر الكلام مستوفى على الحديث في فتح الباري (١٠/٣٧١)، وانظر الترمذي كتاب الفضائل باب ما جاء في صفة النبي ﷺ .

(٢) لتفصيل القول في هذه المسألة انظر الفقه على المذاهب الأربعة، وجاء به: أن الأصل في الأشياء الطهارة =

[٢٤]

– وفي نضحهم البساط لصلاة رسول الله ﷺ دليل على أن الاختيار للمصلي أن يقوم في صلاته على أروح [١] الحال وأمكنها، لا على أجهدها وأشدها، لئلا يشغله الجهد عما عليه من أدب الصلاة وخشوعها، كما أمر الجائع أن يبدأ بالطعام قبل الصلاة [٢]؛ خلاف ما زعم بعض المجتهدين، إذْ زعم أن الاختيار له أن يقوم على أجهد الحال، كما سمع في بعض الأخبار أنهم لبسوا المِسحَ [٣] إذا قاموا من الليل وقيدوا أقدامهم.

[٢٥]

– وفي صلاته في بيتهم ليأخذوا علمها دليل على جواز حمل العالم علمه إلى أهله: إذا لم يكن فيه على العلم مذلة، وأن ما روي في أن: (العلم يؤتى ولا يأتي): إذا كانت فيه للعلم مذلة، أو كان من المتعلم على العالم تطاول [٤].

= ما لم تثبت نجاستها بدليل. كتاب الطهارة، مبحث الأعيان الطاهرة. الفقه على المذاهب الأربعة طبع وزارة الأوقاف المصرية ص (١٣) وما بعدها .

(١) انظر في تفصيل ذلك: المغني لابن قدامة، حيث ذكر أموراً ينبغي تجنبها قبل الصلاة ليكون أفرغ لقلبه وأحضر لباله.. منها: لا يستحب أن يعجل عن عشائه أو غدائه، وإذا كان حاقناً كرهت له الصلاة حتى يقضي حاجته كيلا يقوم إلى الصلاة وبه ما يشغله عن خشوعها وحضور قلبه فيها .. راجع الكلام على ذلك فى المغني (٦٢٩/١) وما بعدها .

(٢) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين، راجع صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله (٣٩٢/١).

(٣) المسح: الكساء من شعر .. انظر المعجم الوسيط (٣٠٩/٢) .

(٤) راجع في هذا كتاب أبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي المتوفَّى سنة ٤٦٣ – رحمه الله –: «جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله» طبع إدارة الطباعة المنيرية (١١٥/١) في عرض العالم نفسه على الناس.

[٢٦]

- وفيه دلالة اختصاص لآل أبي طلحة؛ إذْ صلى رسول الله ﷺ في بيتهم .

[٢٧]

- وأخذهم قبلة بيتهم بالنص عن رسول الله ﷺ دون الدلائل والعلامات .

[٢٨]

- وفي قوله: (وكان رسول الله ﷺ إذا جاء مازحه) ما يدل على أنه كان يمازحه كثيراً؛ وإذا كان كذلك كان في ذلك شيئان:

[٢٩]

- أحدهما: أنَّ ممازحة الصبيان مباح.

[٣٠]

- والثاني: أنها إباحة سُنَّةٍ لا إباحة رُخْصَة، لأنَّها لو كانت إباحة رخصة لأشبه أن لا يكثرها، كما قال في مسح الحصى للمصلي: « فإن كنت لابدَّ فاعلاً فمرةً»(*)، لأنها كانت رُخْصة لا سُنَّةً .

(*) مسألة « مسح الحصى مرةً للمصلي »: عُمْدَتُها: حديث معيقيب-رضي الله عنه- : أن النبيَّ ﷺ قال - في الرجل يسوي التراب حيث يسجد- قال: « إن كنت فاعلاً فواحدة » .

أخرجه البخاري في كتاب العمل في الصلاة باب مسح الحصى في الصلاة برقم (١٢٠٧) .

ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب كراهة مسح الحصى برقم (٥٤٦/٤٧، ٤٨، ٤٩) .

وأبو داود في الصلاة باب في مسح الحصى في الصلاة برقم (٩٤٦) .

والترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة برقم (٣٨٠) .

والنسائي في المجتبى كتاب السهو باب الرخصة فيه - أي في مسح الحصى- مرة (٧/٣) ح(١١٩١)- رقمه في الكبرى (٥٣٣) - .

وابن ماجة في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب مسح الحصى في الصلاة برقم (١٠٢٦).

وأحمد في المسند (٣/٤٢٦)، (٥/٥٢٥، ٥٢٦) .

كلهم من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معيقيب رضي الله عنه- يرفعه - .

[٣١]

– وفيه – إذْ مازحه ﷺ – ما يدلُّ على ترك التكبر والترفع .

[٣٢]

– وما يدلُّ على حسن الخُلُقِ .

[٣٣]

– وفيه دليل على أنه يجوز أن يختلف حال المؤمن في المنزل من حاله إذا برز، فيكون في المنزل أكثر مزاحاً، وإذا خرج أكثر سكينة ووقاراً – إلا من طريق الرِّياء، – كما روي في بعض الأخبار: كان زيد بن ثابت مِنْ أفْكَهِ النَّاسِ إذا خَلاَ بأهلِـهِ، وأزْمَتِهم عند النَّاس[1].

[٣٤]

وإذا كانَ ذلكَ كَما وصَفْنَا ففيه دَليلٌ على أَنَّ مَا رُوِيَ في صفة المُنَافق أنَّه يخالفُ سِرَّه علاَنيَتَه ليسَ على العمومِ؛ وإنَّما هُوَ على معنى الرِّياء والنِّفَاق، كما قالَ جلَّ ثناؤه: ﴿**وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ**﴾ [البقرة: ١٤][2].

---

(١) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لَوْذان بن عمرو بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاريّ الخزرجيّ، كان عمره لما قدم النبي ﷺ المدينة إحدى عشرة سنة، كان زيد يكتب لرسول الله ﷺ الوحي وغيره، وكانت ترد على رسول الله ﷺ كتبٌ بالسريانية، فأمر زيداً فتعلمها، وكان أعلم الصحابة بالفرائض (المواريث)، فقال رسول الله ﷺ: «أفرضكم زيد»، وكان من أعلم الصحابة، والراسخين في العلم، وهو الذي كتب القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما، توفي – رضي الله عنه – سنة خمس وأربعين، وقيل غير ذلك.. ولما توفي قال أبو هريرة: اليوم مات حبر هذه الأمة، وعسى الله أن يجعل في ابن عباس منه خلفاً.
انظر: أسد الغابة (٢/٢٧٨)، الاصابة (٢/٢٢)، سير أعلام النبلاء (٢/٤٢٦).

(٢) انظر الكلام على المنافقين وعلاماتهم بالأحاديث والآثار التي اوردها السيوطيّ – رحمه الله – في الدر المنثور (١/٢٩)، وفتح القدير للشوكانيّ (١/٤١)، وابن تيمية في الصارم .

[٣٥]

وَفي قَوْله: (فرآه حَزِينًا) : ما يدلُّ على إثباتِ التَّفرُّسِ في الوجوه. وقد احْتَجَّ بهذا المعنى بعضُ أَهْلِ الفِرَاسةِ بما يَطولُ ذِكْرُه، وأَكْرَهُ الإكْثَارَ إذِ الغَرَضُ غيرهما [(١)].

[٣٦]

وفيه دليلٌ على الاستدلال بالعَبْرَة [(٢)] لأهلها؛ إذ استدلَّ ﷺ بالحزنِ الظَّاهِرِ في وجهه على الحزنِ الكامنِ في قلْبِهِ حتى حَدَاهُ على سؤالِ حَالِه.

[٣٧]

وَفي قوله: «مَا بالُ أبي عُميرٍ؟» دليلٌ على أنَّ مِنَ السنَّة إذا رأيتَ أخاكَ أن تَسْأَلَ عَنْ حَالِهِ.

[٣٨]

وفيْه دليلٌ -كما قالَ بَعْضُ أهلِ العِلمِ- على حُسنِ الأدبِ بالسنة في تفريقِ اللَّفْظ بين سؤالين:

فإذا سألتَ أخاكَ عن حاله قُلْتَ: مالك؟ كما قالَ النبيُّ ﷺ في حديثِ أبي قَتَادَةَ: «مالك يا أبا قتادة؟» [(٣)]وَإذا سَأَلتَ غيره عَنْ حالهِ قُلْتَ: ما بالُ أبي فلانٍ؟ كما قال

---

(١) قال الإمام ابن قيّم الجوزية رحمه الله : مدح الله سبحانه الفراسة وأهلها في مواضع من كتابه، فقال تعالى: ﴿إنّ في ذلك لآيات للمتوسمين﴾، وهم المتفرسون الآخذون بالسيما؛ وهي العلامة، يقال: تفرست فيك كيت وكيت وتوسمته، وقال تعالى: ﴿ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم﴾، وقال تعالى: ﴿يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم﴾. انظر الطرق الحكمية في السياسة الشرعية للإمام ابن قيّم الجوزية، طبع المدني.

(٢) فتح الباري: «الاستدلال بالعين» (١٠/٥٩٩).

(٣) أبو قتادة الأنصاري اسمه الحارث بن ربعيّ بن بُلْدُمة بن خناس بن عبيد بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد الأنصاري الخزرجي، فارس رسول الله ﷺ، اختلف في شهوده بدراً، وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد كلها، توفي سنة أربع وخمسين بالمدينة في قول، وقيل: توفي بالكوفة في خلافة عليّ، انظر أسد الغابة لابن الأثير (٦/٢٥٠)، الإصابة لابن حجر (٤/١٥٥)، سير أعلام النبلاء (٢/٤٤٩).

النبيُّ ﷺ في هذا الحديث: «ما بالُ أبي عُمير».

[٣٩]

وَفي سؤالهِ ﷺ مَنْ سأَلَ - عَنْ حالِ أبي عُميرٍ - دليلٌ على إثباتِ خبرِ الواحدِ.

[٤٠]

وفيهِ دليلٌ على أنَّهُ يجوزُ أنْ يُكْنَى مَنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ، وقد كانَ عمرُ بن الخطاب يكرهُ ذَلكَ حتى أُخبِرَ بهِ عن النبي ﷺ(١).

[٤١]

وفي قوله: (مات نُغَيْـرُه الذي كانَ يلعبُ بهِ) : تركهُ النكيرَ بعد مَا سمع ذلك ﷺ دليل على الرُّخْصَةِ في اللّعبِ للصبيانِ.

[٤٢]

وفيه دليلٌ على الرُّخْصَةِ للوالدين في تَخْلِيةِ الصَّبي وَمَا يَروم من اللعِبِ إذا لم يكن من دواعي الفجور.

وقد كانَ بعضُ الصالحينَ يَكْرَهُ لوالديه أن يُخَلِياه.

[٤٣]

وفيه دَليلٌ على أنَّ إنفاقَ المال في مَلاعِبِ الصِّبيانِ ليس من أكلِ المالِ بالباطل... إذا لم يكن من الملاهي المنهيةِ.

[٤٤]

وفيه دليلٌ على إمساكِ الطَّير في القَفَص.

---

(١) في فتح الباري (٥٩٨/١٠).. أخرج ابن ماجة وأحمد والطحاوي وصححه الحاكم من حديث صهيب: أن عمر قال له: مالك تكنى أبا يحيى وليس لك ولد؟ قال: إن النبي ﷺ كناني.

[٤٥]

وقَص جناحِ الطير لمنْعه منَ الطيران؛ وذلك أنَّه لا يَخْلو من أنْ يكونَ النغيرة التي كانَ يلعبُ بها في قَفَصٍ، أو نحوه؛ من شدِّ رِجْلٍ، أو غيرِه، أو أنْ تكونَ مقصوصةَ الجناح.

فأيهما كان المنصوص فالباقي قياس عليه، لأنه في معناه، وَقد كانَ بعضُ الصَّحابة يَكْرَهُ قَصَّ جَناحَ الطَّائر، وحَبْسَهُ في القفصِ (١).

[٤٦]

وفيه دليلٌ على أنَّ رجلاً لو اصطادَ صيْداً خَارِجَ الحرمِ ثم أدخلَ الحرم لم يكن عليه إرْساله (٢) .. وذلك لأنَّ النَّبيَ ﷺ حرَّمَ الاصطيادَ بين لابتي المدينة.. وأجازَ لأبي عُميرٍ إمساكَه فيها.

وَكان ابنُ الزبير يُفْتي بإمساكِ ذلك... ومن حُجَّته فيه: أنَّ مَن اصطادَ صيْداً ثم أَحْرَمَ وهو في يَده.. فعليه إرسالُه، فكذلك إذا اصْطَادَ في الحل ثُمَّ أدْخلَهُ الحَرَمَ. وَفرَّقَ الشَّافعي بين المسألتين كماَ وَصَفْنا، فقال: مَن اصْطادَ ثمَّ أحْرَمَ وَالصيدُ في مِلْكِه فعليه إرساله،

(١) في فتح الباري (١٠/٦٠٢): وقد نوزع ابن القاصّ في الاستدلال به على إطلاق جواز لعب الصغير بالطير، فقال أبو عبد الملك: يجوز أن يكون ذلك منسوخاً بالنهي عن تعذيب الحيوان، وقال القرطبي: الحق أن لا نسخ؛ بل الذي رُخِّصَ فيه للصبيِّ: إمساك الطير ليتلهى به، وأما تمكينه من تعذيبه- ولا سيما حتى يموت- فلم يبح قطّ.

(٢) في فتح الباري (١٠/٦٠١): وقد بقي من فوائد هذا الحديث أن بعض المالكية - والخطابي من الشافعية- استدلوا به على أن صيد المدينة لا يحرم، وتعقب باحتمال ما قاله ابن القاصّ أنه صِيدَ في الحل، ثم أدخل الحرم، فلذلك أبيح إمساكه، وبهذا أجاب مالك في المدونة، ونقله ابن المنذر عن أحمد والكوفيين، ولا يلزم منه أن حرم المدينة لا يحرم صيده. وأجاب ابن التين بأن ذلك كان قبل تحريم صيد حرم المدينة، وعكسه بعض الحنفية فقال: قصة أبي عمير تدل على نسخ الخبر الدال على تحريم صيد المدينة. وكلا القولين متعقب .

ومَنِ اصطاده ثُمَّ أدْخَلَه الحَرَمَ فلا إرْسالَ عليه.

[٤٧]

وفي قوله: «مَا فَعَلَ النُّغيرُ؟» دليل على جواز تَصْغير الأسماءِ كما صَغَّرَ النغيرة، وكذلك المعنى في قوله: كان ابنٌ لأبي طلحةَ يُكْنَى أبَا عُمير.

[٤٨]

وكان النَّبيُّ ﷺ إذا مَازَحَهُ [بذلك يبكي][1] أبو عمير، ففي ذلك دليلٌ أنْ قولَ النَّبي ﷺ في حديث آخر: «إذا بكى اليتيمُ اهتز العرش»[2]، ليس على العُمومِ في جميعِ بُكَائه.

وَذلك أنَّ بُكاءَ الصَّبيِّ على ضربين:

أحدهما: بكاء الدَّلال عِنْدَ المزَاحِ والمُلاطَفَة.

والآخر: بكاءُ الحُزن أَو الخوف عِنْدَ الظُّلْم أو المنْع عَمَّا به إليه الحاجةُ.

فإذا مَازحْت يتيماً أَوْ لاطَفْتَهُ فبكَى فليس في ذلك- إنْ شاءَ اللهُ تعالى- اهتزازُ عَرْشِ الرحمن.

(١) كلمتان غير واضحتين بالأصل المخطوط، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) روي من حديث عمر- رضي الله عنه- يرفعه: «اليتيم إذا بكى اهتز العرش لبكائه». أورده السيوطي في اللآلئ (٨٤/٢)، وعزاه لأبي نعيم، وتبعه الشوكانيّ في الفوائد ص (٧٣)، قال المعلميّ- رحمه الله - بهامشه: (فيه الحسن بن أبي جعفر: منكر الحديث، وعليّ بن زيد بن جدعان ضعيف). وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة (١٣٦/٢): في سنده من لم أقف لهم على ترجمة.

وروي في هذا الباب أيضاً من حديث أنس- مرفوعاً-: «إذا بكى اليتيم وقعت دموعه في كفّ الرحمن». أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٢/١٣)، وقال: منكر جدًا، لم أكتبه إلا بهذا الإسناد، ورجاله ثقات، إلا موسى بن عيسى، وهو مجهول، وحديثه عندنا غير مقبول.

ومن طريقه أورده ابن الجوزيّ في الموضوعات (١٦٨/٢).

[٤٩]

وقد زَعَمَ بَعْضُ النَّاس أنَّ الحكيمَ لا يواجهُ بالخطَاب غيرَ العاقل. وقالَ بعضُ أصحابنا: ليس كذلك؛ بل صفةُ الحكيم في خطَابه أنْ لا يضع الخطابَ في غَيْرِ مَوْضعه (١)، وكانَ في هذا الحَديث كذلكَ دَليلٌ؛ الا ترى أنَّهُ ﷺ واجَهَ الصَّغيرَ بالخطاب عِنْدَ المزاحِ فقالَ: «يا أبا عُمير، ما فَعَلَ النُّغيرُ»، ولم يُواجهْهُ بالسؤالِ عِنْدَ العلمِ والإثباتِ، بَلْ خَاطَبَ غَيْرَهُ، فقالَ: «مَا بالُ أبي عمير؟»

[٥٠]

وفيه دليلٌ على أنَّ للعاقلِ أنْ يُعاشِرَ النَّاسَ على قَدْرِ عقولِهمْ ولا يَحْمِلِ النَّاسَ كُلَّهُم على عَقْلِه.

[٥١]

وفي نَوْمِه ﷺ عِنْدَهم دليلٌ على أنَّ عِمَادَ القَسْمِ بالليلِ، وأنْ لا حَرَجَ على الرَّجُلِ في أنْ يَقيلَ بالنَّهارِ عِنْدَ امرأةٍ في غيرِ يَوْمِها.

[٥٢]

وفيهِ دليلٌ على سُنَّةِ القَيْلُولَة (٢).

---

(١) في فتح الباري (١٠/٦٠١): وما أجاب به ابن القاصّ من مخاطبة من لا يميز، التحقيق فيه: جواز مواجهته بالخطاب إذا فهم الخطاب وكان في ذلك فائدة - ولو بالتأنيس له-، وكذا في تعليمه الحكم الشرعيّ عند قصد تمرينه عليه من الصغر، كما في قصة الحسن بن عليّ- رضي الله عنهما- لما وضع التمرة في فيه، قال له- أي النبي ﷺ -: «كخ، كخ، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة»، ويجوز أيضاً مطلقاً إذا كان القصد بذلك خطاب من حضر أو استفهامه ممن يعقل، وكثيراً ما يقال للصغير الذي لا يفهم أصلاً إذا كان ظاهر الوعك.. كيف أنت؟ والمراد سؤال كافله أو حامله.

(٢) حسَّنَ الألبانيّ في الصحيحةِ برقم (١٦٤٧) من حديث أنس- رضي الله عنه- يرفعه: «قيلوا، فإن الشياطين لا تقيل».

[٥٣]

وفيه دليلٌ على خلافِ ما زَعَمَ بعضُهم في أدب الحُكَّامِ أنَّ نومَ الحُكَّامِ والأُمَرَاءِ في منزلِ الرَّعيةِ– ونحو ذلك من الأفْعَالِ– دناءةٌ تُسقِطُ مُرُوءَةَ الحاكِمِ.

[٥٤]

وفي نومه على فراشها دليلٌ على خلاف قولِ مَنْ كَرِهَ أنْ يَجْلس الرجلُ في مَجْلسِ امرأةٍ ليستْ لَهُ بِمَحْرَمٍ أو يلْبَس ثوْبَها وإن كانَ على تقطيع الرجالِ.

[٥٥]

وفيه أنَّه يَجُوزُ أنْ يَدْخُلَ المرْءُ على امرأة في منزِلها وزوجُها غائبٌ وإنْ لم تكُنْ ذاتَ مَحْرَم له [١].

[٥٦]

وفي نَضْحِ البِساطِ له ونومِه على فِرَاشِها دليلٌ على إكرامِ الزائر.

[٥٧]

وفيه أنّ التَّنعّمَ الخفيفَ غيرُ مُخالفٍ للسُّنَّة.

وأنَّ قوله: «كيفَ أَنْعَمُ وصَاحب الصّورِ قد التقمَ الصّور» [٢]: ليس على العموم إلا فيما عدا التنعم القليل.

[٥٨]

وفيه دليلٌ على أنَّه ليس بفرْضٍ على المَزورِ أنْ يُشَيع الزائر إلى باب الدار– كما أمر النبيُّ ﷺ بتشييع الضيف إلى باب الدار [٣]– ؛ إذْ لم يذكر في هذا الحديث تشييعهم له إلى الباب.

(١) انظر ما سبق عند الكلام على الفائدة رقم (٣).

(٢) صحّ من حديثِ أبي هريرةَ– مرفوعاً–: «كيف أنعم وصاحب الصّور قدِ التقم القرن، وأصغى بسمعه...» وانظر تفسير النسائي برقم (١٠٢).

(٣) رُوي عن أبي هريرة– يرفعه–: «إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار». =

[٥٩]

وقد اختَلَفَ أهْلُ العلْمِ في تفسير مَا ذُكِرَ منْ صفةِ النَّبي ﷺ في حديثِ هندِ بن أبي هالة [(١)]: كانوا إذا دَخَلوا عَلَيه لا يفْتَرِقُونَ إلا عَنْ ذواق [(٢)]:

قالَ بعْضُهم: أرادَ به الطعامَ.

وقالَ بعضُهم: أرادَ به ذَوَاقَ العلم.

ففي تفسيرِ هذا الحديث الدليلَ على تأويلِ مَنْ تأَوَّلَه على ذواقِ العلْمِ، إذْ قَدْ أذَاقَهُمْ

= أخرجه ابن ماجة برقم (٣٣٥٨)، وابن الأعرابي في معجمه– كما في الضعيفة (٢٥٨)–، والقضاعي في مسند الشهاب برقم (١١٤٩)، (١١٥٠): من حديث عليّ بن عروة الدمشقي عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة –مرفوعاً–.

وهو معلول بعليّ بن عروة هذا: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: متروك الحديث. وكذّبه صالح جزرة وغيره.

وكذا رُوي هذا المتن من حديث ابن عباس:

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٣٤٠/١)، وابن عديّ في الكامل ص (١١٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٩٦٤٩)– وقال: في إسناده ضعف وروي من وجهٍ آخر ضعيف عن أبي هريرة– ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٦/٢).

وفي إسناده سلم بن سالم البلخي: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء . وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه. وكان ابن المبارك يكذبه.

(١) هند بن أبي هالة التميميّ، ربيب النبي ﷺ ، أمه خديجة زوج النبي ﷺ ، روى عنه الحسن بن عليّ– رضي الله عنهما – صفة النبي ﷺ، وكان فصيحاً بليغاً، قتل مع علي يوم الجمل. ترجمته في أسد الغابة (٤١٧/٥)، الإصابة (٢٩٣/٦)، تهذيب التهذيب (٧٢/١١).

(٢) انظر مختصر الشمائل المحمدية بتحقيق الألباني ص (٢٢) طبع بيروت، وانظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير طبع عيسى الحلبي (١٧٢/٢) مادة «ذوق»، ولقد ورد به.. ومنه الحديث: (كانوا إذا خرجوا من عنده لا يتفرقون إلا عن ذواق): ضرب الذواق مثلاً لما ينالون عنده من الخير: أي لا يتفرقون إلا عن علم وأدب يتعلمونه، يقوم لأنفسهم وأرواحهم مقام الطعام والشراب لأجسادهم.

العلْمَ ولم يذكرْ فيه ذواق الطَّعام.

[٦٠]

وَكان من صفته ﷺ أنه كان يواسي بين جلسائه [١] حتى يأخذ منه كلٌّ بحظٍّ.

وكذلك فعل رسول الله ﷺ في دخوله على أم سليم: صافح أنساً، ومازح أبا عُمَيْر الصغير، ونامَ على فِراشِ أمِّ سليم، حتى نالَ الجميعُ مِنْ بركتِه ﷺ [٢].

[٦١]

وَإذ كان طلبُ العِلْمِ فريضة على كُل مُسْلمٍ، فأقلُّ ما في تَحَفُّظ طرقِه أن يكونَ نَافلةً!

وفيه أنَّ قَوْماً أنكروا خبَرَ الواحدِ، ثمَّ افترقوا فيه واختلفوا:

فقال بَعْضُهم بجوازِ خبر الاثنين قياساً على الشاهدين.

وقال بعضُهم بجوازِ خبرِ الثلاثة، ونَزَعَ بقولِ الله جلَ ذِكْرُه: ﴿فلولا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائفَةٌ ليَتفقَّهوا في الدِّين﴾ الآية [التوبة:١٢٢].

وقال بعضُهم بجوازِ خبَرِ الأربعَة قياساً على أعْلى الشَهاداتِ وَأكبرها.

وقال بَعْضُهم بالشائعِ والمُسْتَفيضِ.

---

(١) المراد بالمواساة: المشاركة في المال بغير مقابل. انظر فتح الباري (٢٨/٥).

(٢) انظر صحيح مسلم (١٨١٥/٤) كتاب الفضائل، باب طيب عرق النبيّ ﷺ والتبرك به، وجاء به.. عن أنس ابن مالك قال: كان النبي ﷺ يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها وليست فيه، قال: فجاء ذات يوم فنام على فراشها، فأُتيَتْ فقيل لها: هذا النبي ﷺ نام في بيتك وعلى فراشك. قال: فجاءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعة أديم على الفراش، ففتحت عَتِيدَتَها فجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففزع النبي ﷺ فقال: «ما تصنعين يا أم سليم؟» فقالت: يارسول الله، نرجو بركته لصبياننا. قال: «أصبت».

فكانَ في تَحـفّظ طُرقِ الأخْبَارِ مَا يَخْرجُ به الخبـر عن حَدّ الواحـدِ إلى حَدّ الاثنين وخبر الثلاثة والأربعة، ولعله يَدْخُلُ في خبرِ الشائعِ المُسْتَفيضِ!

[٦٢]

وفيه أنَّ الخَبَر إذا كـانَتْ له طُرق ... وطَعَنَ الطَّاعنُ على بَعْضِهـا احتجَّ الراوي بطريقٍ آخرَ ولم يَلْزمْهُ انقطاع؛ مَا وجدَ إلى طريقٍ آخر سبيلاً.

[٦٣]

وفيه أنَّ أهْلَ الحديث لا يَستغْنُونَ عَنْ مَعْرِفَةَ النَّقلة والرُّواة ومقدارِهم في كثْرَةِ العلْمِ والرواية، ففي تحفُّظ طُرَق الأخبارِ ومعرفةِ مَنْ رَوَاها وكَمْ رَوَى كُلٌّ راوٍ منهم ما يعْلَمُ به مقاديرُ الرُّواةِ ومَراتبِهـم في كثْرةِ الرواية.

[٦٤]

وفيه أنَّهُمْ إذا استقْصوا في معْرفَةِ طُرقِ الخبر عَرَفَوا بِه غَلَطَ الغَالطِ إذا غَلَطَ، وميزوا به كَذبَ المُدلسِ* وتَدْلِيسَ المُدلّسِ.

[٦٥]

وإذا لـم يَستقْصِ المرءُ في طُرُقه وَاقتَصرَ على طريقٍ واحدٍ كانَ أقلّ ما يلْزمُه إذا دلّسَ عليهِ في الرواية أنْ يَقُولَ: لَعلَّهُ قَدْ رُويَ ولم أسْتقصِ فيه، فرجع باللائمةِ وَالتقصيرِ على نفسه وَالانقطاعِ، وقد حَلَّ لخَصْمه.

فَذَلِكَ كُله ستونَ وَجْهاً مِنْ فنونَ الفقْه والسُّنَّة وَالفوائد وَ الحكْمَةَ.

[٦٦]

ثُمَّ نَزيدُ على الستينَ:

أنَّ مِثْلَ هذا الحديثِ فيه تثبيتُ الامتحانِ وَالتمييزُ بيننا وبين أمْثالهـمْ؛ إذْ لم يَهْتَدوا إلى

---

* كذا بالأصل، والموافق للسياق: الكاذب!

شيءٍ من تخريجِ فِقْهِهِ، ويَسْتَخْرِجُ أحدُنا منهُ– بعونِ اللهِ وتوفيقهِ– كُلٌّ هذه الوجوه !!!

وفي ذَلِكَ وجهان:

أحدُهما: اجتهادُ المُسْتَخْرِجِ في استنباطِهِ.

والثاني: تبيينُ فضيلته في الفقه والتخريج على أغياره.

والعينُ المستنبط منها عينٌ واحدةٌ، ولكن من عجائبِ قدرةِ اللطيف في تدبير صنعهِ: أن تسقى بماء واحد ويفضل بعضها على بعض في الأُكُل!

* * * *

نجز الجزء – والحمد لله وحده، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليماً– ليلة الثلاثاء تاسع عشر[1] جمادى الآخرة سنة ست وأربعين وسبعمائة بالـادرلية [*] بمحروسة دمشق، كتبه أحمد بـن عليّ بن عيسى الشافعـيّ – عفا الله عنه–.

* * *

(١) مضى في أول الجزء: العشرين.

(*) كذا في الأصل، ولم أتمكن من معرفتها في المدن والبلدان.

◎ ذكر ما جاء من الفوائد في كتاب « فتح الباري » زيادة على ما جاء بشرح ابن القاص ◎

وذكر ابن بطّال من فوائد هذا الحديث أيضاً :

استحباب النضح فيما لم يتيقن طهارته.

وفيه أن أسماء الأعلام لا يقصد معانيها .

وأن إطلاقها على المسمى لا يستلزم الكذب، لأن الصبيَّ لم يكن أباً، وقد دعي: أبا عمير.

وفيه جواز السجع[1] في الكلام إذا لم يكن متكلفاً.

وأن ذلك لا يمتنع من النبي كما امتنع منه إنشاء الشعر[2] .

وفيه إتحاف الزائر بصنيع ما يعرف أنه يعجبه من مأكول أو غيره .

وفيه جواز الرواية بالمعنى، لأن القصة واحدة وقد جاءت بألفاظ مختلفة .

وفيه جواز الاقتصار على بعض الحديث، وجواز الإتيان به تارة مطولاً، وتارة ملخَّصاً، وجميع ذلك يحتمل أن يكون من أنس، ويحتمل أن يكون ممن بعده، والذي يظهر أن بعض ذلك منه، والكثير منه ممن بعده، وذلك يظهر من اتحاد المخارج واختلافها .

وفيه مسح رأس الصغير للملاطفة.

وفيه دعاء الشخص بتصغير اسمه عند عدم الإيذاء .

وفيه جواز السؤال عما السائل به عالم، لقوله: « ما فعل النغير؟ » بعد علمه بأنه مات.

---

(١) السجع هو توافق الفاصلتين في الحرف الأخير، وأفضله ما تساوت فقراته. انظر في تفصيل الكلام عليه: «جواهر البلاغة» للسيد أحمد الهاشميّ ص(٢٦) وما بعدها.

(٢) راجع في بسط الكلام في ذلك تفسير ابن كثير عند الكلام على قوله تعالى: ﴿ **وما علمناه الشعر وما ينبغي له** ﴾، (٥٧٨/٣) طبع الحلبيّ .

وفيه إكرام أقارب الخادم وإظهار المحبة لهم، لأن جميع ما ذكر من صنيع النبي ﷺ مع أم سليم وذويها كان غالبه بواسطة خدمة أنس له .

ومن الفوائد التى لم يذكرها ابن القاصّ ولا غيره في قصة أبي عمير:

أن عند أحمد في آخر رواية عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس: (فمرض الصبيُّ فهلك)، فذكر الحديث في قصة موته، وما وقع لأم سليم من كتمان ذلك عن أبي طلحة حتى نام معها، ثم أخبرته لما أصبح، فأخبر النبي ﷺ بذلك، فدعا لهما، فحملت، ثم وضعت غلاماً، فأحضره أنس إلى النبي ﷺ، فحنكه، وسماه: عبد الله، وقد تقدم شرح ذلك مستوفًى في كتاب الجنائز[1]، وتأتي الإشارة إلى بعضه في باب المعاريض[2] قريباً .

وقد جزم الدمياطيّ في أنساب الخزرج بأن أبا عمير مات صغيراً .

وقال ابن الأثير[3] في ترجمته في الصحابة: « لعله الغلام الذي جرى لأم سليم

---

(١) فتح الباري : كتاب الجنائز، باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة (٢٠١/٣) .
ولقد ذكر المصنف عند شرح الحديث أن الابن المذكور هو أبو عمير الذي كان النبي ﷺ يمازحه .. وانظر الفتح أيضاً (٥٠١/٩) كتاب العقيقة باب تسمية المولود غداة يولد، وانظر صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله تعالى عنه (١٩٠٩/٤)، وفيه قصة موت غلام أبي طلحة، وقد ذكر الإمام النوويّ– رحمه الله– في شرح الحديث: « وهذا الغلام الذي تُوُفِّيَ هو أبو عمير صاحب النّغيرِ ». صحيح مسلم بشرح النووي (١١/١٦) .

(٢) فتح الباري (٦١٠/١٠) .

(٣) انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير طبع دار الشعب (٢٣٣/٦)، ترجمة أبي عمير بن أبي طلحة، وفيه بعد أن ذكر قصة وفاة غلام أبي طلحة... وكان أبو عمير هو الصبيّ الذي مات.
وذكر ابن الأثير في ترجمة عبد الله بن أبي طلحة.. (٢٨٥/٣) القصة بأتم من هذا، ثم قال: والصبيّ أخوه الذي تُوُفِّيَ هو أبو عمير الذي كان النبي ﷺ يمازحه، ويقول: « يا أبا عمير، ما فعل النغير » .
وجاء في أسد الغابة في ترجمة أم سليم (٣٤٥/٧): « .. فأسلم وتزوجها وحسن إسلامه، فولدت له غلاماً =

وأبي طلحة في أمره ما جرى»، وكأنه لم يستحضر رواية عمارة بن زاذان المصرحة بذلك، فذكره احتمالاً.

ولم أر عند من ذكر أبا عمير في الصحابة له قصة غير قصة النغير، ولا ذكروا له اسماً، بل جزم بعض الشراح بأن اسمه كنيته .

فعلى هذا يكون ذلك من فوائد الحديث، وهو جعل الاسم المصدر بأب أو أم اسماً علماً من غير أن يكون له اسم غيره، لكن قد يؤخذ من قول أنس في رواية ربعيّ بن عبد الله: (يكنى أبا عمير) أن له اسماً غير كنيته .

وأخرج أبو داود ، والنسائي، وابن ماجة، من رواية هشيم، عن أبي عمير بن أنس ابن مالك، عن عمومة له: حديثًا، وأبو عمير هذا ذكروا أنه كان أكبر ولد أنس، وذكروا أن اسمه عبد الله- كما جزم به الحاكم أبو أحمد وغيره-، فلعل أنساً سماه باسم أخيه لأمه، وكناه بكنيته، ويكون أبو طلحة سمى ابنه الذي رزقه خلفاً من أبي عمير باسم أبي عمير، لكنه لم يكنه بكنيته، والله أعلم .

ثم وجدت في كتاب «النساء» -لأبي الفرج ابن الجوزيّ- قد أخرج في أواخره في ترجمة أم سليم عن طريق محمد بن عمرو- وهو أبو سهل البصرى، وفيه مقال-، عن حفص بن عبيد الله، عن أنس.. أن أبا طلحة زوج أم سليم كان له منها ابن يقال له حفص، غلام قد ترعرع، فأصبح أبو طلحة وهو صائم في بعض شغله .. فذكر قصة نحو القصة التي في الصحيح بطولها في موت الغلام ونومها مع أبي طلحة، وقولها له: (أرأيت لو أن رجلاً أعارك عارية ..)- إلخ-، وإعلامها النبي ﷺ بذلك، ودعائه لهما، وولادتها، وإرسالها الولد إلى النبي ﷺ ليحنكه .

وفي القصة مخالفة لما في الصحيح: منها: أن الغلام كان صحيحاً فمات بغتة، ومنها:

= مات صغيراً، وهو أبو عمير، وكان معجباً به، فأسف عليه، ثم ولدت له عبد الله بن أبي طلحة .

أنه ترعرع، والباقي بمعناه، فعرف بهذا أن اسم أبي عمير: حفص، وهو وارد على من صنف في الصحابة وفي المبهمات، والله أعلم .

ومن النوادر التي تتعلق بقصة أبي عمير: ما أخرجه الحاكم[1] في «علوم الحديث»: عن أبي حاتم الرازي أنه قال: حفظ الله أخانا صالح بن محمد- يعني الحافظ الملقب: جزرة- فإنه لا يزال يبسطنا غائباً وحاضراً [2]، كتب إليَّ أنه لما مات الذهليّ [3]- يعني بنيسابور-، أجلسوا شيخاً لهم- يقال له: محمش-، فأملى عليهم حديث أنس.. فقال: يا أبا عمير، ما فعل البعير! قاله بفتح عين عمير، بوزن عظيم، وقال بموحدة مفتوحة بدل النون وأهمل العين، بوزن الأول، فصحف الاسمين معاً !!!

قلت: ومحمش هذا لقب، وهو بفتح الميم الأولى، وكسر الثانية، بينهما حاء مهملة ساكنة، وآخره معجمة، واسمه: محمد بن يزيد بن عبد الله النيسابوري السّلميّ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عن يزيد بن هارون وغيره، وكانت فيه دعابة .

● ● ●

تـم بحمـــد الله

وكتب
صابر أحمد البطاوي

---

(١) هو إمام المحدثين الإمام الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوريّ، كان إماماً جليلاً حافظاً عارفاً ثقة واسع العلم، اتفق الناس على إمامته وجلالته وعظم قدره، ورُحِلَ إليه من البلاد لسعة علمه ودرايته، واتفق العلماء على أنه من أعلم الأئمة الذين حفظ الله بهم هذا الدين.. صنف التصانيف النافعة، منها: معرفة علوم الحديث، وتاريخ علماء نيسابور، والمدخل إلى علم الصحيح، والمستدرك على الصحيحين، وفضائل الإمام الشافعي.

توفي -رحمه الله -سنة خمس وأربعمائة .

للمزيد في ترجمته انظر: وفيات الأعيان (٢٨٠/٤)، طبقات الشافعية للسبكي (٦٤/٣)، تذكرة الحفاظ (١٠٣٩)، شذرات الذهب (١٧٦/٣) .

(٢) علوم الحديث ص (١٤٦) وفيه: « لا يزال يضحكنا شاهداً وغائباً ».

(٣) في علوم الحديث: « لما مات محمد بن يحيى الذهليّ ».

١ - فهرس الآيات (*)

(*) التخريجات التي بالهامش وضع بجوار رقم الصفحة (هـ).

٢ - فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الراوى	الصفحة
أبا عمير! ما فعل النغير ؟	أنــس	١٦
إذا بكى اليتيم اهتز العرش	عمــر	٢٩
إذا بكى اليتيم وقعت دموعه فى كف الرحمن	أنــس	٢٩- هـ
أفرضكم زيد	ــــ	٢٥- هـ
أما علمت أنّا لا نأكل الصدقة	ــــ	٣٠- هـ
إن كنت فاعلاً فواحدة (مسح الحصى)	معيقيب	٢٤- هـ
إن كنت لابد فاعلاً فمرة	معيقيب	٢٤
إن الشيطان يجري من ابن آدم	صفيه بنت حيي	٢١- هـ
إن الله قد برأها من ذلك	عبد الله بن عمرو	١٨- هـ
إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه	أبو هريــرة	٣١- هـ
إنى أرحمها، قتل أبوها وأخوها معي	أنــس	٩
بارك الله لكما في ليلتكما	ــــ	٩
حرّم ﷺ الاصطياد بين لابتى المدينة	ــــ	٢٨
دخلت الجنة فسمعت خشفة	ــــ	٩
رأيت النبى ﷺ بمنى على ناقة له	ــــ	١٩
زر غبا تزدد حبا	ــــ	٢٠
صوت أبى طلحة فى الجيش خير من مائة رجل	ــــ	١٠
على رسلكما إنها صفية	صفية بنت حيي	٢١- هـ
العلم يؤتى ولا يأتي	أنــس	٢٣
فمرض الصبى فهلك	ــــ	٣٧
قيلوا فإن الشياطين لا تقيل	ــــ	٣٠- هـ

٣ - فهرس الآثـــار

٤ - فهرس الموضوعات

ايداع رقم ٩٩٠٤/ ٩٢ دولى رقم ٧ـ ٣٠ ـ ٥١٠٥ / ٩٧٧

دار الجيل للطباعة ١٤ قصر اللؤلؤة ـ الفجالة
جمهورية مصر العربية ـ تليفون: ٩٠٤٣٤٣